

مختصر ابن كثير

36 - وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم

ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلّالاً مبيناً .

عن ابن عباس Bهما قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم (زينب بنت جحش) لزيد بن حارثة Bه فاستنكفت منه وقالت : أنا خير منه حسبا وكانت امرأة فيها حدة فأنزل الله تعالى : { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة { الآية كلها (وهكذا قال مجاهد وقتادة ومقاتل أنها نزلت في (زينب بنت جحش) حين خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم لمولاه زيد بن حارثة) وقال عبد الرحمن بن أسلم : نزلت في (أم كلثوم) بنت عقبة بن أبي معيط Bها وكانت أول من هاجر من النساء يعني بعد صلح الحديبية فوهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : قد قبلت فزوجها زيد بن حارثة Bه يعني - والله أعلم - بعد فراقه زينب فسخطت هي وأخوها وقالا : إنما أردنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجنا عبده قال فنزل القرآن : { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا { إلى آخر الآية وروى الإمام أحمد عن أنس Bه قال : خطب النبي صلى الله عليه وسلم على (جليبيب) امرأة من الأنصار إلى أبيها فقال : حتى أستأمر أمها فقال صلى الله عليه وسلم : " نعم إذا " قال فانطلق الرجل إلى امرأته فذكر لها فقالت : لاها الله إذن ما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا جليبيبا وقد منعناها من فلان وفلان قال : والجارية في سترها تسمع قال فانطلق الرجل يريد أن يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقالت الجارية : أتريدون أن تردوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره إن كان قد رضي لكم فأنكحوه قال : فكأنها جلت عن أبويها وقالا : صدقت فذهب أبوها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن كنت رضيته فقد رضيناه قال صلى الله عليه وسلم : " فإنني قد رضيته " قال : فزوجها ثم فرغ أهل المدينة فركب جليبيب فوجده قد قتل وحوله ناس من المشركين قد قتلهم قال أنس Bه : فلقد رأيتهما وإنما لمن أنفق بيت بالمدينة (أخرجه أئمة أحمد عن أنس Bه) . وذكر الحافظ أبو عمر بن عبد البر في (الاستيعاب) أن الجارية لما قالت في خدرها : أتريدون على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ؟ نزلت هذه الآية : { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم } وقال ابن جريج عن طاووس قال : إنه سأل ابن عباس عن ركعتين بعد العصر فنهاه وقرأ ابن عباس Bه : { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم } فهذه الآية عامة في جميع الأمور وذلك أنه إذا حكم الله ورسوله بشيء فليس لأحد مخالفته ولا اختيار لأحد ههنا ولا رأي ولا قول كما قال تبارك وتعالى : { فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك

فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما { وفي الحديث : " والذئ نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به " ولهذا شدد فى خلاف ذلك فقال : { ومن يعص أ^مراً ورسوله فقد ضلّ ضلّالاً مبيناً } كقوله تعالى : { فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم }